

كراسة الشروط والمواصفات

اسم المنافسة: التشغيل والتطوير المستمر للأنظمة الإلكترونية

رقم الكراسة: 4812402241

تاريخ طرح الكراسة: 2024/03/05 م / الرياض

الفهرس

4	القسم الأول: مقدمة	4
4	1 تعريفات	4
4	2 تعريف عن المنافسة	4
4	3 المواعيد المتعلقة بالمنافسة	4
4	4 أهلية مقدمي العروض	4
5	5 السجلات والتراخيص النظامية	5
5	6 ممثل الهيئة	5
5	7 مكان التسليم	5
5	8 نظام المنافسة	5
6	القسم الثاني: الأحكام العامة	6
6	9 المساواة والشفافية	6
6	10 تعارض المصالح	6
6	11 السلوكيات والأخلاقيات	6
6	12 السرية وإفشاء المعلومات	6
6	13 ملكية وثائق المنافسة	6
6	14 حقوق الملكية الفكرية	6
6	15 المحتوى المحلي	6
6	16 أنظمة وأحكام الاستيراد	6
7	17 الاستبعاد من المنافسة	7
7	18 إلغاء المنافسة وأثره	7
7	19 التفاوض مع أصحاب العروض	7
7	20 التضامن	7
8	21 التعاقد من الباطن	8
8	22 التأهيل اللاحق	8
9	23 عدم الالتزام بالتعاقد	9
9	24 الموافقة على الشروط	9
10	القسم الثالث: إعداد العروض	10
10	25 تأكيد المشاركة بالمنافسة	10
10	26 لغة العرض	10
10	27 العملة المعتمدة	10
10	28 صلاحية العروض	10
10	29 تكلفة إعداد العروض	10
10	30 الإخطارات والمراسلات	10
10	31 ضمان المعلومات	10
10	32 الأسئلة والاستفسارات	10
10	33 حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية للتوريد	10
11	34 وثائق العرض الفني	11
11	35 وثائق العرض المالي	11
11	36 كتابة الأسعار	11
12	37 جدول الدفعات	12
12	38 الضرائب والرسوم	12
12	39 الأحكام العامة للضمانات	12

12.....	الضمان الابتدائي.....	40
13.....	مصادرة الضمانات.....	41
	العروض البديلة 13.....	42
	متطلبات تنسيق العروض 13.....	43

القسم الرابع: تقديم العروض 14.....

14.....	آلية تقديم العروض.....	44
14.....	التسليم المتأخر.....	45
14.....	تمديد فترة تلقي العروض وتأجيل فتحها.....	46
14.....	الانسحاب.....	47
14.....	فتح العروض.....	48

القسم الخامس: تقييم العروض 16.....

16.....	سرية تقييم العروض.....	49
16.....	معايير تقييم العروض.....	50
16.....	تصحيح العروض.....	51
16.....	فحص العروض.....	52
17.....	الإعلان عن نتائج المنافسة.....	53
17.....	فترة التوقف.....	54

القسم السادس: متطلبات التعاقد 19.....

19.....	إخطار الترسية.....	55
19.....	الضمان النهائي.....	56
19.....	توقيع العقد.....	57

القسم السابع: نطاق العمل المفصل 20.....

20.....	نطاق المنافسة وكيفية تنفيذ الأعمال والخدمات.....	58
	برنامج العمل 21.....	59
23.....	جدول الكميات والأسعار.....	60

القسم الثامن: المواصفات 24.....

24.....	فريق العمل.....	61
29.....	مواصفات الجودة.....	62
29.....	مواصفات السلامة.....	63

القسم العاشر: الشروط الخاصة 30.....

القسم الحادي عشر: الملحقات 32.....

32.....	ملحق (1): خطاب تقديم العروض.....	1
32.....	ملحق (2): نموذج العقد.....	2
32.....	ملحق (3): جدول الكميات والأسعار.....	3
32.....	ملحق (4): نموذج التحقق من وثائق العرض.....	4
32.....	ملحق (5): نموذج المشاريع وأرقام التواصل.....	5

القسم الأول: مقدمة

1 تعريفات

المصطلح	التعريف
الهيئة	الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين
المتنافس	مقدم العرض أو المشارك في المنافسة الراغب في تقديم العرض.
المنافسة	تشمل جميع إجراءات ووثائق طلب تقديم العروض من قبل الهيئة ومقدمي العروض حتى الترسية.
اللائحة	
المفردات والجمع	تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحاً أيضاً إذا تطلب سياق النص ذلك.

2 تعريف عن المنافسة

ترغب الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين في التعاقد مع جهة متخصصة لـ(التشغيل والتطوير المستمر للأنظمة الإلكترونية).

3 المواعيد المتعلقة بالمنافسة

يتم اتباع كافة المواعيد المتعلقة بالمنافسة حسب الجدول أدناه.

المرحلة	تاريخ الاستحقاق
آخر موعد للتقديم وموعد فتح العروض	2024/03/20 الساعة 10:00 صباحاً
آخر موعد للإستفسارات	2024/03/18 الساعة 10:00 صباحاً
الترسية	تحده الهيئة
بدء الأعمال	تحده الهيئة

4 أهلية مقدمي العروض

لا يجوز المشاركة في المنافسة للأشخاص المشار إليهم فيما يلي:

1. موظفو الدولة ويستثنى من ذلك ما يلي:
 - أ- الأعمال غير التجارية إذا رخص لهم بمزاوتها.
 - ب- شراء مصنفااتهم أو أي من حقوق الملكية الفكرية، سواء منهم مباشرة أو من خلال دور النشر أو غيرها.
 - ج- تكليفهم بأعمال فنية.
 - د- الدخول في المزايدات العلنية، إذا كانت الأشياء المرغوب في شرائها لاستعمالهم الخاص.
2. من تقضي الأنظمة بمنع التعامل معهم بما في ذلك من صدر بمنع التعامل معهم حكم قضائي أو قرار من جهة مخولة بذلك نظاماً، وذلك حتى تنتهي مدة المنع.
3. المفلسون أو المتعثرون وفقاً لأحكام نظام الإفلاس، أو من ثبت إعسارهم، أو صدر أمر بوضعهم تحت الحراسة القضائية.
4. الشركات التي جرى حلها أو تصفيتها.
5. من لم يبلغ من العمر (ثمانية عشر) عاماً.
6. ناقصو الأهلية.

5 السجلات والتراخيص النظامية

يجب أن تتوفر لدى المتنافسين ومتعاقدتهم من الباطن الوثائق التالية وأن تكون هذه الوثائق سارية المفعول:

- السجل التجاري، أو التراخيص النظامية في مجال الأعمال المتقدم لها متى كان المتنافس غير ملزم نظاماً بالقيود في السجل التجاري.
- شهادة سداد الزكاة أو الضريبة، أو كليهما متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بسداد الزكاة والضريبة.
- شهادة الانتساب إلى الغرفة التجارية، متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بالانتساب إلى الغرفة.
- ترخيص أو شهادة تصنيف -بحسب الحال- في مجال الأعمال المتقدم لها، إذا كانت تلك الأعمال مما يشترط لها الحصول على الترخيص أو التصنيف.
- ما يثبت أن المنشأة من المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية، إذا كانت المنشأة من تلك الفئة، وذلك حسب ما تقررته الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

6 ممثل الهيئة

يتم التواصل مع ممثل الهيئة المذكور أدناه.

معلومات اتصال ممثل الهيئة	
الاسم	صالح القعيط
الوظيفة	أخصائي مشتريات وعقود
الهاتف	011-8175537
الفاكس	تحده الهيئة
البريد الإلكتروني	procurement@taqem.gov.sa

7 مكان التسليم

يتم تسليم العروض وجميع ما يتعلق بالمنافسة لممثل الهيئة في العنوان المذكور أدناه.

مكان تسليم العروض	
العنوان	الرياض – حي العارض – شارع الكاتب
المبنى	مبنى الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين

8 نظام المنافسة

تخضع هذه المنافسة للائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين والمعتمدة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (23/40/م/2023) وبتاريخ 1445/01/06 هـ الموافق 2023/07/24 م وكل تعديل أو نظام أو لائحة تحل محلها.

القسم الثاني: الأحكام العامة

9 المساواة والشفافية

على الهيئة اطلاع كافة المتنافسين على المعلومات ذات العلاقة بنطاق العمل في المنافسة بما يمكنهم من تقييم الأعمال قبل الحصول على وثائق المنافسة، وتقديم الإيضاحات والبيانات اللازمة عن الأعمال والمشتريات المطلوب تنفيذها قبل ميعاد تقديم العروض بوقت كافٍ وتلتزم الهيئة بعدم التمييز بين المتنافسين في أي مما سبق. كما سيتم إخطار كافة المتقدمين للمنافسة بأي تغييرات تطرأ على المنافسة عن طريق البريد الإلكتروني على النحو المبين بأحكام لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.

10 تعارض المصالح

يلتزم المتنافس والعاملون لديه والشركات التابعة له ومقاولوه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الأعمال والمشتريات المضمنة في نطاق هذه المنافسة، بإبلاغ الهيئة والإفصاح كتابة عن أي حالة تعارض في المصالح أو أي مصلحة خاصة نشأت أو ستنشأ أو قد تنشأ عن أي تعامل يكون مرتبطاً بأنشطة الهيئة، وذلك وفقاً لللائحة تنظيم تعارض المصالح.

11 السلوكيات والأخلاقيات

يحظر على المتنافس والعاملين لديه والشركات التابعة له ومقاوليه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الأعمال والخدمات التي تتضمنها هذه المنافسة، مخالفة الأحكام الواردة في لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، وغيرها من القواعد التي نصت عليها الأنظمة المعمول بها أو المفروضة عليهم بموجب عضويتهم في أي منظمة مهنية أو هيئة ذات علاقة وفي كل الأحوال يلتزم بعدم الحصول أو محاولة الحصول على ميزة غير مستحقة بأي طريقة كانت أو تقديم أي هدية أو أي منفعة سواءً مادية أو معنوية للحصول على معاملة تفضيلية من موظفي الهيئة في كافة مراحل تنفيذ المنافسة أو أي عقد ينتج عنها.

12 السرية وإفشاء المعلومات

يلتزم المتنافسون بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بالمنافسة سواءً كانت تحريرية أو شفوية أو استغلالها أو الإفصاح عنها. ويسري ذلك على كل ما بحوزته أو ما يكون قد اطلع عليه في العرض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص الهيئة، كما لا يجوز للمتنافسين نشر أي معلومة عن المنافسة وكل ما يتعلق بها عبر كافة وسائل الإعلام إلا بعد أخذ موافقة كتابية من الهيئة مسبقاً.

13 ملكية وثائق المنافسة

أولاً: تعود ملكية وثائق المنافسة وجميع نسخها للهيئة ويجب على المتنافسين إتلاف تلك الوثائق وجميع نسخها عند طلب الهيئة ذلك.
ثانياً: حقوق الطبع والنشر لأي وثائق ومواد مقدمة من الهيئة ضمن هذه المنافسة مملوكة للهيئة، وعلى ذلك لا يجوز نسخ هذه الوثائق والمواد، كلياً أو جزئياً، أو إعادة إنتاجها أو توزيعها أو إتاحتها لأي طرف ثالث أو استخدامها دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الهيئة. وتجب إعادة جميع الوثائق التي قدمتها الهيئة فيما يتعلق بطلب تقديم العروض عند الطلب، دون الاحتفاظ بأي نسخ من قبل مقدم العرض أو أي شخص آخر.

14 حقوق الملكية الفكرية

تكون الملكية الفكرية لمحتويات العروض الفائزة (أو العروض الفائزة) للهيئة، ويحق لها استعمالها وفق ما تراه مناسباً لتحقيق المصلحة العامة.

15 المحتوى المحلي

يجب على المتنافسين الالتزام بلائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المدرجة في السوق المالية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (245) وتاريخ 1441/03/29هـ.

16 أنظمة وأحكام الاستيراد

يقر المتنافسون بأن أنظمة وأحكام الاستيراد والجمارك في المملكة العربية السعودية هي التي يتم تطبيقها على توريد وشحن أي منتجات من أو إلى المملكة.

17 الاستبعاد من المنافسة

يحق للهيئة استبعاد أي عرض اجتاز التقييم الفني بسبب تدني أسعاره بنسبة (25%) خمسة وعشرين بالمائة فأكثر عن التكلفة التقديرية والأسعار السائدة في السوق وذلك بعد أن تقوم اللجنة بمراجعة الأسعار التقديرية ومناقشة صاحب العرض المنخفض وعدم اقتناعها بمقدرته على تنفيذ العقد بعد الطلب منه كتابياً تقديم تفاصيل للعناصر المكونة لعرضه وشرح أسباب انخفاضها.

18 إلغاء المنافسة وأثره

أولاً: للهيئة الحق في إلغاء المنافسة قبل الترسية في الحالات الآتية:

- وجود أخطاء جوهرية في وثائق المنافسة.
- مخالفة إجراءات المنافسة لأحكام اللائحة.
- إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء المنافسة.
- ارتكاب أي من المخالفات الواردة في الفقرة (3) من المادة (الحادية والستون) من لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.
- إذا لم تتمكن الهيئة من تخفيض أسعار العروض التي تتخطى أسعار السوق السائدة بشكل ظاهر أو تتجاوز المبالغ المعتمدة من خلال التفاوض.
- ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة.

ثانياً: تعاد قيمة وثائق المنافسة إلى أصحاب العروض إذا تم إلغاء المنافسة، في الحالات التالية:

- وجود أخطاء جوهرية في وثائق المنافسة.
- مخالفة إجراءات المنافسة لأحكام اللائحة.
- إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء المنافسة.
- ارتكاب أي من المخالفات، الواردة في الفقرة (3) من المادة (الحادية والستون) من اللائحة، وذلك لمن لا علاقة له بتلك المخالفات المتنافسين.
- ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة.

ولا تعاد قيمة وثائق المنافسة إذا كان الإلغاء بعد فتح المظاريف إلا لمن تقدم بعرضه للمنافسة.

وفي حال تم تمديد تلقي العروض للمرة الثانية، وأبدى المشتري عدم رغبته في الاستمرار في المنافسة تعاد له قيمة وثائق المنافسة.

19 التفاوض مع أصحاب العروض

أولاً: يحق للهيئة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن الأسعار السائدة في السوق بشكل ظاهر مع مراعاة ما يلي:

- يحدد السعر المناسب بما يتفق مع الأسعار السائدة في السوق.
- تتم الكتابة لصاحب العرض الفائز، بطلب تخفيض عرضه للسعر المحدد. وفي حال رفضه فإنه يتم الانتقال للعرض الذي يليه في الترتيب وهكذا.
- تتم الترسية على صاحب العرض الذي يصل سعره إلى المبلغ المحدد أو المطلوب.
- إذا لم يتم الوصول إلى السعر المحدد من قبل اللجنة، يكون إلغاء المنافسة بتوصية من اللجنة إلى صاحب الصلاحية بالإلغاء؛ والذي يتوجب عليه في تلك الحالة إلغاءها.

ثانياً: يحق للهيئة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة باتباع المرحلتين التاليين:

- يتم التفاوض بتخفيض الأسعار وفقاً لما ورد في أولاً من هذه الفقرة.
- في حال عدم قبول المتنافسين تخفيض أسعارهم يتم إلغاء أو تخفيض بعض البنود، بشرط ألا يؤثر ذلك على مراكز المتنافسين، وعلى الانتفاع من المشروع، وفي حال عدم الوصول للسعر المناسب، تلغى المنافسة.

التضامن

20

يجوز للمتنافسين التضامن فيما بينهم لتقديم العروض على أن تتوافر الشروط الآتية:

- أ. أن يتم التضامن قبل تقديم العرض بموجب اتفاقية تضامن مبرمة بين المتنافسين ومصدقة من الغرفة التجارية ومن الجهات المخولة بالتوثيق.
- ب. أن يحدد في الاتفاقية قائد التضامن كمثل قانوني أمام الهيئة لاستكمال اجراءات التعاقد وتوقيع العقد والمراسلات والمخاطبات.
- ج. أن يوضح في الاتفاقية الأعمال التي سيقوم بها كل طرف من أطراف التضامن.
- د. أن تنص اتفاقية التضامن على التزام ومسؤولية المتضامنين مجتمعين أو منفردين عن تنفيذ كافة الأعمال المطروحة في المنافسة.
- هـ. أن يختم العرض وجميع وثائقه ومستنداته من جميع أطراف التضامن.
- و. تقدم اتفاقية التضامن مع العرض وجميع وثائقه ومستنداته.
- ز. لا يجوز لأي طرف من أطراف التضامن التقدم للمنافسة بعرض منفرد أو التضامن مع منافس آخر.
- ح. لا يجوز تعديل اتفاقية التضامن بعد تقديمها إلا بموافقة الهيئة.

21 التعاقد من الباطن

مع مراعاة ما ورد في المادة (الثانية والتسعون) من لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، يشترط في التعاقد من الباطن ما يلي:

- أ. أن يقدم المتنافس مع عرضه قائمة بأسماء الموردين من الباطن لاعتمادهم من قبل الهيئة.
- ب. يجب أن تشمل العروض التي تتضمن متعاقدين من الباطن على الكميات الموكلة لهم واسعارهم وفقاً لمتطلبات وشروط ومواصفات الكراسة والعقد المرفق.
- ج. ألا يكون المتعاقد من الباطن من الأشخاص المشار إليهم في الفقرة (5) من هذه الكراسة، وأن يكون مرخصاً في المشتريات المتعاقد على تنفيذها من قبل المتعاقد الرئيس، أو أن يكون لديه مؤهلات كافية لتنفيذ التوريد، ومصنفاً في المجال وبالدرجة المطلوبة. إذا كانت التوريدات مما يشترط لها التصنيف، وأن يكون لديه المؤهلات والقدرات الكافية لتنفيذ هذا التوريد.
- د. ألا تزيد المشتريات المسندة إلى المتعاقد من الباطن على (30%) من قيمة العقد.
- هـ. يلتزم المتعاقد مع الهيئة بإعطاء الأولوية للمنتجات الوطنية - غير المدرجة ضمن القائمة الإلزامية - عند شراء ما يحتاجه من مواد أو أدوات وذلك باعتبار سعر المنتجات الأجنبية أعلى بنسبة 10 % من سعرها الأساسي ومقارنتها بسعر المنتج الوطني، كما يلتزم المتعاقد بذلك في عقود مع متعاقديه من الباطن. وفي حال عدم التزام المتعاقد مع الهيئة - أو مقاوليه من الباطن - ستوقع الهيئة غرامة مالية مقدارها 30% من قيمة المشتريات محل التقصير.
- و. يكون المتعاقد الرئيس مسؤولاً أمام الهيئة عن الأعمال المتعاقد على تنفيذها بعقود الباطن وفقاً للشروط والمواصفات.
- ز. لا يجوز للمتعاقد من الباطن القيام بالتعاقد مع أي متعاقد آخر من الباطن لتنفيذ الأعمال المتعاقد معه على تنفيذها.
- ح. يجب أن يقدم المتعاقد الرئيس إقراراً منه يسمح للهيئة أن تتولى صرف حقوق متعاقدي الباطن من مستحقات المتعاقد الرئيسي، في حال عدم قيامه أو تأخره بصرف حقوقهم عن الأجزاء التي قاموا بتوريدها.
- ط. يجوز أن يتم التعاقد من الباطن لتنفيذ مشتريات تزيد عن (30%) من قيمة العقد وتقل عن (50%) من قيمة العقد بشرط الحصول على موافقة مسبقة من الهيئة وأن يتم اسناد تلك المشتريات إلى أكثر من متعاقد من الباطن يتم تأهيلهم لهذا الغرض.

22 التأهيل اللاحق

- أولاً:** تقوم الهيئة بإجراء تأهيل لاحق للمتنافس الفائز في الحالات التي لا يتم فيها إجراء تأهيل مسبق.
- ثانياً:** مع مراعاة ما ورد في المادة (العاشرة) من اللائحة، على الهيئة إجراء تأهيل لاحق للمتنافس الفائز في المنافسة الذي سبق تأهيله تأهيلاً مسبقاً، متى كانت المدة بين إجراء التأهيل المسبق والترسية تزيد على (سنة)؛ وذلك للتأكد من استمرار مؤهلاته.

ثالثاً: عند عدم اجتياز المتنافس الفائز لمرحلة التأهيل اللاحق فيتم الانتقال للمتنافس الذي يليه في الترتيب وهكذا، وتلغى المنافسة إذا لم يجتزه جميع المتنافسين.

رابعاً: يجب على الهيئة في حال إجرائها تأهيل لاحق للمتنافس الفائز أن تستخدم ذات المعايير التي تم استخدامها في مرحلة التأهيل المسبق.

خامساً: في حال قامت الهيئة بتأهيل سابق لمتنافس فيجوز لها عدم القيام بتأهيل ذلك المنافس في الأعمال والمشتريات المشابهة شريطة ألا يكون قد مضى أكثر من عام على التأهيل السابق.

23 عدم الالتزام بالتعاقد

لا يجوز تفسير طلب تقديم العروض والاشتراك في هذه المنافسة وتقديم العروض بأي شكل من الأشكال على أنه التزام تعاقدي أو قانوني من طرف الهيئة.

24 الموافقة على الشروط

يعتبر المنافس موافقاً على كافة شروط ومواصفات وأحكام المنافسة من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض، ويستبعد العرض المخالف لذلك إلا في الحالات التي تكون المخالفة شكلية وغير مؤثرة.

القسم الثالث: إعداد العروض

25 تأكيد المشاركة بالمنافسة

على المتنافسين الراغبين في المشاركة في هذه المنافسة إخطار الهيئة لتأكيد عدم وجود أي تعارض في المصالح ونيّتهم بتسليم العرض في المواعيد المحددة.

26 لغة العرض

يجب أن تقدم العروض باللغة العربية مع إمكانية تقديم بعض الوثائق أو جزء من العرض بلغة أخرى، أو تقديم الوثائق الداعمة للعرض بإحدى اللغات الأجنبية عند الحاجة مع تقديم ترجمة لتلك الوثائق. وفي حال وجد تعارض بين النص العربي والنص الأجنبي للعروض فإنه يؤخذ بالنص الوارد باللغة العربية.

27 العملة المعتمدة

تعتبر العملة السعودية (الريال السعودي) العملة المعتمدة بكافة التعاملات المتعلقة بالمنافسة ما لم ينص في الشروط الخاصة على عملة أخرى، ويتم الصرف طبقاً للائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.

28 صلاحية العروض

يجب أن تكون مدة سريان العروض في هذه المنافسة (90) تسعين يوماً من التاريخ المحدد لفتح العروض، وللهيئة تمديد مدة سريان العروض لمدة لا تتجاوز (تسعين) يوم عمل أخرى.

29 تكلفة إعداد العروض

يتحمل المتنافسون جميع التكاليف المرتبطة بالمنافسة، ولا تتحمل الهيئة أي مسؤولية لتغطية تكاليف المتنافسين في إعداد العروض، والتي تتضمن تلك التكاليف التي يتكبدها المتنافسون للقيام بالعبء الواجبة، والتكاليف المتعلقة بتقديم أي معلومات إضافية للهيئة، بالإضافة إلى التكاليف المرتبطة بأي مفاوضات مع الهيئة. كما يجب على المتنافسين تزويد الهيئة بأي توضيحات مطلوبة طوال مدة المنافسة، دون إلزام الهيئة بتغطية التكاليف المرتبطة بذلك.

30 الإخطارات والمراسلات

يعد الموقع الإلكتروني هو الوسيلة المعتمدة لكافة الإخطارات والمراسلات المتعلقة بالمنافسة، وفي حال تعذر ذلك فيتم التواصل مع ممثل الهيئة المذكور في الفقرة 6 من هذه الكراسة.

31 ضمان المعلومات

يلتزم مقدم العرض باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للتحقق من دقة المعلومات المتعلقة بالمنافسة ليتسنى له تقديم عرضاً متوافقاً مع جميع الشروط والمواصفات المطلوبة مع الأخذ بالاعتبار جميع الأحكام التعاقدية، كما يجب على جميع المتنافسين الإلمام بجميع الأنظمة والقرارات ذات العلاقة بنطاق عمل المنافسة ومراعاة ذلك عند تحديد الأسعار.

32 الأسئلة والاستفسارات

يمكن للمتنافسين في حال وجود أي استفسارات عن المنافسة، أن يرسلوا استفساراتهم عن طريق البريد الإلكتروني، وعلى الهيئة جمع كافة الاستفسارات المقدمة من المتنافسين والإجابة عليها ومشاركتها مع جميع المتنافسين عن طريق الموقع الإلكتروني. كما يمكن للهيئة تنظيم ورشة عمل لمناقشة كافة الاستفسارات المقدمة والإجابة عليها.

33 حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية للتوريد

على صاحب العرض المتقدم لتنفيذ الأعمال والمشتريات أن يتحرى قبل تقديم عرضه، عن طبيعة الأعمال المتقدم لها، والظروف المصاحبة للتنفيذ، ومعرفة بياناتها وتفصيلاتها على وجه الدقة، وما يمكن أن يؤثر في فئات عرضه ومخاطر التزاماته، وعليه بشكل عام أن يسعى للحصول على كافة المعلومات الضرورية واللازمة لتنفيذ عطائه، وأن يقوم بفحص موقع الأعمال ومعاينته وكذلك الأماكن المحيطة به.

34 وثائق العرض الفني

- أ. مؤهلات وخبرات فريق العمل.
- ب. آلية نقل الخبرة لفريق التطوير الداخلي.
- ت. الجدول الزمني.
- ث. الخبرات السابقة في المشاريع المشابهة.

م	اسم الوثيقة	شرح مختصر للوثيقة	البيانات والمرفقات المطلوبة
1	مؤهلات وخبرات فريق العمل	تفصيل خبرات ومؤهلات فريق العمل المطلوب من المتنافس لتنفيذ المشروع	- المؤهلات العلمية والشهادات المهنية لفريق العمل. - الخبرات السابقة لفريق العمل في المشاريع المشابهة. - إرفاق السير الذاتية لفريق العمل المقترح.
2	آلية نقل الخبرة لفريق التطوير الداخلي	توضيح آلية نقل الخبرة	
3	الجدول الزمني	جدول زمني مفصل يوائم المدة الزمنية المزودة من قبل الهيئة	
4	الخبرات السابقة في المشاريع المشابهة	تفصيل مبسط للخبرات السابقة لمشاريع مشابهة قام بها المتنافس	

35 وثائق العرض المالي

يشمل العرض المالي المتطلبات التالية:

- أ. خطاب العرض الأصلي (ملحق رقم 1).
- ب. جدول الكميات شاملاً الأسعار (ملحق رقم 3).
- ج. جدول الدفعات.
- د. الضمان الابتدائي (يرفق "شهادة حجم المنشأة" من الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة "منشآت" في حال عدم تقديم الضمان الابتدائي).

36 كتابة الأسعار

- أ. يجب على المتنافس تقديم سعره وفقاً للشروط والمواصفات وجداول الكميات المعتمدة الواردة في هذه الكراسة، وألا يقوم بإجراء أي تعديل أو إبداء أي تحفظ عليها، كما يجب ألا يقوم بشطب أي بند من بنود المناقصة أو مواصفاتها، وسيتم استبعاد العرض المخالف لذلك.
- ب. تدوين أسعار العرض الإفرادية والإجمالية في جداول الكميات رقماً وكتابة بالعملة المحلية، ما لم ينص على تقديمها بعملة أخرى.
- ج. لا يجوز لمقدم العرض التعديل أو المحو أو الطمس على قائمة الأسعار، ويجب إعادة تدوين أي تصحيح يجريه صاحب العرض عليها رقماً وكتابة والتوقيع عليه وختمه.
- د. يجوز استبعاد العرض إذا بلغت فئات الأسعار التي جرى عليها التعديل أو المحو أو الطمس أكثر من (10%) من قائمة الأسعار، أو من القيمة الإجمالية للعرض.

- هـ. في عقود التوريد يعتبر المتنافس كأن لم يقدم عرضه بالنسبة إلى الأصناف غير المسعرة، ويستبعد عرضه إذا لم تجز شروط المنافسة التجزئة.
- و. لا يجوز لمقدم العرض ترك أي بند من بنود المنافسة دون تسعير ويعتبر المتنافس كأن لم يقدم عرضه بالنسبة إلى الأصناف غير المسعرة، ويستبعد عرضه إذا لم تجز شروط المنافسة التجزئة إلا إذا أجازت شروط المنافسة ذلك

37 جدول الدفعات

يقدم المتنافس جدولاً للدفعات يحدد فيه قيمة الدفعات المطلوبة ونسبتها من قيمة العرض ومرحلة استحقاقها. ويجوز للهيئة مراجعة جدول الدفعات وتعديله وفق ما تراه مناسباً.

38 الضرائب والرسوم

يجب أن تشمل جميع الأسعار المقدمة من قبل المتنافس كافة التكاليف من ضرائب ورسوم وغيرها من المصاريف، ولا تتحمل الهيئة أي مصاريف إضافية لم يتم ذكرها في عرض الأسعار.

39 الأحكام العامة للضمانات

يجب على المتنافس عند تقديم الضمانات مراعاة الشروط التالية:

- أ. يجوز أن يقدم الضمان من بنوك عدة، على أن يلتزم بموجبه كل بنك بأداء نسبة محددة من قيمة الضمان تكون محددة في خطاب الضمان المقدم من كل بنك بما يتساوى في قيمته الإجمالية مع الضمان المطلوب كحد أدنى.
- ب. إذا قُدم الضمان من بنك أجنبي بوساطة أحد البنوك المحلية، يجب على البنك المحلي الالتزام بشروط وقواعد الضمانات البنكية المحددة في اللائحة.
- ج. يكون الضمان واجباً ومستحق الدفع عند أول طلب من جانب الهيئة، دون حاجة إلى حكم قضائي أو قرار من هيئة تحكيم.
- د. يجب أن يكون الضمان غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن تكون قيمته خالية من أية حسومات تتعلق بالضرائب، أو الرسوم، أو النفقات الأخرى.
- هـ. يجوز استبدال الضمانات البنكية من بنك لآخر، على ألا يفرج عن الضمان إلا بعد الحصول على الضمان البديل.

40 الضمان الابتدائي

أولاً: على المتنافس تقديم الضمان الابتدائي بنسبة (1%) واحد بالمائة من القيمة الإجمالية للعرض مع مراعاة الأحكام العامة للضمانات أعلاه ووفقاً للشروط التالية:

- أ. لا يجوز قبول العرض الذي يقدم بدون ضمان ابتدائي وللهيئة قبول الضمان الناقص متى كانت نسبة النقص لا تتجاوز (10%) من قيمة الضمان المطلوب، وفي هذه الحالة، على اللجنة -قبل التوصية بالترسية على مقدم الضمان الناقص- أن تطلب منه استكمال النقص في الضمان خلال مدة تحددها اللجنة لا تزيد عن (عشرة) أيام عمل، وإلا عُـد منسحباً ولا يعاد إليه الضمان الابتدائي.
- ب. يُقدم أصل خطاب الضمان الابتدائي مع العرض، على أن يكون الضمان الابتدائي ساري المفعول مدة لا تقل عن (90) تسعين يوماً من التاريخ المحدد لفتح العروض، وفي حال كان الضمان الناقص المدة بما لا يتجاوز (ثلاثين) يوماً، تعين على اللجنة -قبل التوصية بالترسية على مقدم الضمان الناقص- أن تطلب منه استكمال النقص في الضمان خلال مدة تحددها اللجنة، وإلا يعاد منسحباً ولا يعاد إليه الضمان الابتدائي، ولا يعد اليوم واليومين نقصاً في مدة الضمان.
- ج. تقوم الهيئة بطلب تمديد الضمان الابتدائي لمن رست عليه الأعمال متى كان تاريخ انتهاء سريانه قبل تقديم الضمان النهائي.
- د. ترد الضمانات الابتدائية إلى أصحاب العروض التي لم يتم الترسية عليها بعد البت في الترسية، وكذلك في حال إلغاء المنافسة، أو بعد انتهاء الوقت المحدد لسريان العروض ما لم يبيد صاحب العرض رغبته في الاستمرار في الارتباط بعرضه وفقاً لأحكام اللائحة.
- هـ. وبخلاف ما ورد أعلاه وفيما لم يرد فيه نص يقتضي مصادرة الضمان الابتدائي، ترد الضمانات الابتدائية لأصحابها ويجوز للهيئة بناءً على تقديرها أو بطلب من أصحاب العروض الإفراج عن ضماناتهم الابتدائية قبل البت في الترسية، إذا تبين بعد فتح المظاريف وانكشاف الأسعار أن أسعار تلك العروض مرتفعة، أو مخالفة للشروط والمواصفات، بما يحول دون الترسية على أي منها.
- و. في حال تقديم العرض في ملفين إلكترونيين، يقدم الضمان الابتدائي في ملف العرض المالي.

ثانياً: ويستثنى من تقديم الضمان الابتدائي وفقاً للحالات التالية:

- أ. الشراء المباشر.
- ب. المسابقة.
- ج. تعاقدات الجهات الحكومية فيما بينها، بشرط أن تنفذ الأعمال وتؤمن المشتريات بنفسها.
- د. التعاقد مع مؤسسة أو جمعية أهلية أو كيان غير هادف إلى الربح، بشرط أن تتولى بنفسها القيام بما تم التعاقد عليه.
- هـ. التعاقد مع المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية.

41 مصادرة الضمانات

أولاً: على الهيئة عند توافر أسباب مصادرة الضمان الابتدائي، العرض على اللجنة بحسب الحال؛ لدراسة الحالة وتقديم توصية مسببة إلى صاحب الصلاحية في الترسية، مع الأخذ في الاعتبار الأثار المترتبة على المصادرة ومدة سريان الضمان. ويجوز للهيئة طلب تمديد الضمان مدة معقولة إذا كانت إجراءات اتخاذ قرار المصادرة تتطلب ذلك.

ثانياً: لا يجوز مصادرة الضمان إلا للأسباب التي تم تقديم الضمان لأجلها، ويكون طلب المصادرة مقتصرًا على الضمان الخاص بالعملية التي أحل المتعاقد فيها بالتزاماته، ولا يمتد إلى مصادرة الضمانات الخاصة بالعمليات الأخرى سواء كانت لدى جهة واحدة أو عدة جهات.

ثالثاً: عند مصادرة الضمان الابتدائي في المنافسات المجزأة، تقتصر المصادرة على جزء من قيمة الضمان منسوبة إلى قيمة الأعمال التي تمت ترسيبتها على المتعاقد.

رابعاً: إذا قررت الهيئة مصادرة الضمان، فتطلب مصادرته من البنك مصدر الضمان مباشرة وباستخدام عبارة "مصادرة الضمان" بشكل صريح، وعلى البنك الاستجابة لطلب المصادرة فوراً.

42 العروض البديلة

العروض البديلة غير مقبولة، ويتم الاكتفاء بالعرض الرئيسي المقدم من المتعاقد.

43 متطلبات تنسيق العروض

- أ. حجم الخط 12.
- ب. يقدم المتنافس نسخة إلكترونية من **العرض الفني فقط** بصيغة PDF في ذاكرة تخزين خارجية USB مع مطروف العرض.

القسم الرابع: تقديم العروض

44 آلية تقديم العروض

- يقوم المتنافس بتقديم عرضه في الموعد المحدد بتقديم العروض **بشكل ورقي في مظروفين مختومين منفصلين (ملف منفصل للعرض الفني – ملف منفصل للعرض المالي)** لممثل الهيئة في الوقت والمكان المحددين ويتم تقديم العروض على النحو الآتي:
- أ. يقدم العرض بموجب خطاب رسمي يوقع من مقدمه أو ممن يملك حق التمثيل النظامي. (مرفق ملحق رقم 1).
 - ب. يقدم العرض -وكافة مرفقاته التي تتطلب ذلك- مختوماً بختم مقدمه.
 - ج. تقدم مع العرض الوثائق المذكورة في الفقرة 34 و35 من هذه الكراسة.
 - د. يتم تقديم العروض في ملفين منفصلة **(ملف منفصل للعرض الفني – ملف منفصل للعرض المالي)** عن طريق تسليمها للهيئة في المكان المحدد لاستقبال العروض، مع أخذ إيصال يبين فيه تاريخ وساعة التسليم.
 - هـ. تعلن أسماء المتنافسين الذين تقدموا بعروضهم، وذلك بعد انتهاء موعد تقديم العروض وفتحها في موقع الهيئة الإلكتروني.

45 التسليم المتأخر

لا يعتد بأي عرض يصل إلى الهيئة بعد انتهاء المدة المحددة لتقديم العروض.

46 تمديد فترة تلقي العروض وتأجيل فتحها

- أولاً:** إذا لم تتمكن الهيئة من البت في الترسية خلال مدة سريان العروض، تعد محضراً توضح فيه أسباب ومبررات التأخير في البت بالترسية، وتُشعر أصحاب العروض برغبتها في تمديد سريان عروضهم لمدة لا تزيد عن (تسعين) يوم أخرى.
- ثانياً:** على من يوافق من أصحاب العروض على التمديد، أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الهيئة بذلك خلال (أسبوعين) من تاريخ الإشعار بطلب التمديد. ومن لم يتقدم خلال هذه المدة، عُد غير موافق على تمديد عرضه، ويعاد له ضمانه الابتدائي في هذه الحالة.
- ثالثاً:** إذا مضت المدد المشار إليها في هذه المادة، لا يجوز للهيئة تمديد سريان العروض إلا بناءً على أسباب مبررة، وإلا تلغ المنافسة.

47 الانسحاب

يجوز للمتنافس أن يسحب عرضه قبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العروض، وعلى الهيئة أن ترد له ضمانه الابتدائي. أما إذا قرر الانسحاب بعد الموعد المحدد لتسليم العروض، فيصادر الضمان الابتدائي. وإذا كان المتنافس من المنشآت الصغيرة والمتوسطة، يتوجب عليه عند الانسحاب دفع غرامة مالية للهيئة تساوي قيمة الضمان الابتدائي. وفي حال مرور (60) سبتين يوماً من تاريخ سحب عرضه دون أن يدفع الغرامة المالية المقررة، يعاقب بمنعه من التعامل مع الجهات الحكومية لمدة سنة من تاريخ استحقاق الغرامة.

48 فتح العروض

- مع مراعاة الأحكام الواردة في المادة (الخمسون) من لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين تلزم اللجنة بالآتي:
- أولاً:** أن تفتح العروض في الساعة واليوم المحددين لذلك، ويجب أن يكون فتح العروض في موعد انتهاء مدة تلقي العروض، وفي العروض التي تتضمن مظروفين، تفتح اللجنة مظروف العرض الفني فقط بحضور من يرغب من أصحاب العروض.
- ثانياً:** في حال تقديم العرض في مظروفين مغلقين، تحال العروض الفنية بعد فتحها، والعروض المالية قبل فتحها، والمحضر إلى اللجنة.
- ثالثاً:** إذا لم تتمكن اللجنة من القيام بعملها لأسباب مبررة، يؤجل موعد فتح العروض المدة اللازمة والضرورية، ويحدد له موعد آخر يُبلغ به المتقدمون للمنافسة. ولا يجوز في هذه الحالة قبول عروض جديدة أثناء فترة التأجيل.
- رابعاً:** في حال تقديم العرض في مظروف واحد فتعلن اللجنة اسم مقدم العرض وسعره الإجمالي وما ورد عليه من زيادة أو تخفيض في خطاب العرض الأصلي، وكذلك ما إذا قدم جميع الوثائق المطلوبة والضمان الابتدائي وقيمتها، وفي حال تقديم العرض في مظروفين فتعلن اللجنة اسم مقدم العرض فقط.

خامساً: لا يجوز للجنة أن تستبعد أي عرض أو أن تطلب من أصحاب العروض تصحيح الأخطاء أو تلافي الملاحظات الواردة في عروضهم، كما لا يجوز لها استلام أي عروض أو مظاريف أو خطابات أو عينات يقدمها لها أصحاب العروض أثناء جلسة فتح العروض.

القسم الخامس: تقييم العروض

49 سرية تقييم العروض

تلتزم الهيئة بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بتقييم العروض المستلمة، سواءً كان الإفشاء تحرييراً أو شفهيّاً، أو استغلالها أو الإفصاح عنها إلى أي شخص، ويسري ذلك على كل ما بحوزتها أو ما تكون قد اطلعت عليه في العروض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص المتنافسين، باستثناء نشر المعلومات التي يطلب من الهيئة نشرها بموجب الأنظمة السارية.

50 معايير تقييم العروض

معايير التقييم الموزونة:

وزن المعيار	النقاط	المستوى الثاني	المستوى الأول
40%	40	حجم ومؤهلات وخبرات فريق العمل	فني (70%)
25%	25	الخبرات السابقة في مشاريع مشابهة	
15%	15	آلية تدريب الموظفين على نقل الخبرة	
20%	20	الجدول الزمني لتنفيذ الأعمال	
100%	100	مجموع درجات التحليل الفني	مالي (30%)
100%	100	السعر	
100%	100	مجموع درجات التحليل المالي	

- يجب أن يحصل المتنافس على حد أدنى قدره (70) درجة من مجموع درجات التقييم الفني لكي ينظر في عرضه المالي، حيث سيتم استبعاد العروض التي لا تحصل على الحد الأدنى من النقاط.
- تتم الترسية على العرض الذي يحصل على أفضل درجة بين مجموع العرض الفني والمالي.
- سيتم منح المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية والشركات المدرجة في السوق المالية تفضيلاً سعرياً وذلك بافتراض أسعار عروض المنشآت الأخرى أعلى بنسبة 10% مما هو مذكور في وثائق العرض.

51 تصحيح العروض

أولاً: على اللجنة مراجعة جداول الكميات والأسعار الواردة في العرض -سواء في مفرداتها أو مجموعها- وإجراء التصحيحات الحسابية اللازمة في العرض.

ثانياً: إذا وجد اختلاف بين السعر المبين كتابة والسعر المبين بالأرقام، يؤخذ بالسعر المبين كتابة. وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وسعر مجموعها، فيؤخذ بسعر الوحدة.

ثالثاً: إذا وجدت دلائل تؤكد عدم صحة السعر وفقاً لأسلوب التصحيح الوارد في ثانياً من هذه الفقرة، فيحق للجنة -بعد التأكد من التوازن المالي لأسعار البنود ومقارنة السعر مع أمثاله في العرض والعروض الأخرى وسعر السوق والأسعار التقديرية- الأخذ بالسعر الوارد في العرض الذي يثبت لها صحته، ويستبعد المتنافس عند رفضه لهذا السعر.

رابعاً: يجوز للجنة التوصية باستبعاد العرض إذا تجاوزت الأخطاء الحسابية في الأسعار بعد تصحيحها وفقاً لأحكام هذه الفقرة أكثر من (10%) من قائمة الأسعار أو إجمالي قيمة العرض زيادةً أو نقصاً.

52 فحص العروض

تلتزم اللجنة، عند تحليل العروض بمعايير التأهيل ومعايير التقييم وشروط المنافسة، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

أولاً: تفتح اللجنة ملف الأسعار التقديرية، كما تقوم بفتح العروض المالية للعروض الفنية المقبولة في الموعد المحدد لذلك بعد إشعار أصحاب العروض الفنية المقبولة بذلك، وتعلن الأسعار للحاضرين من أصحاب العروض.

ثانياً: إذا لم يقدم صاحب العرض أيّاً من الشهادات المطلوبة والمنوه عنها تفصيلاً في الفقرة (6) من هذه الكراسة أو كانت الشهادات المقدمة منتهية الصلاحية، فيمنح صاحب العرض مدة تحددها اللجنة على ألا تزيد على (عشرة) أيام عمل لاستكمال تلك الشهادات فإن لم يقدمها في الوقت المحدد يستبعد من المنافسة ويصدر الضمان الابتدائي.

ثانياً: إذا أغفل المتنافس وضع أسعار لبعض البنود جاز اللجنة استبعاد عرضه أو اعتبار البنود غير المسعرة محملة على القيمة الإجمالية للعرض. ويعتبر المتنافس موافقاً على هذا الشرط عند تقديمه للعرض.

ثالثاً: يعتبر المتنافس كأن لم يقدم عرضاً بالنسبة إلى الأصناف غير المسعرة، ويستبعد عرضه إذا لم تجز شروط المنافسة التجزئة.

رابعاً: في حال عدم تنفيذ المتنافس للبنود المحملة على إجمالي قيمة العرض يتم تنفيذها على حسابه، أو يحسم ما يقابل تكلفتها؛ وذلك بحسب متوسط سعر البند لدى المتقدمين للمنافسة، أو السعر الذي تقدره اللجنة في حال العرض الواحد أو عدم تسعير البنود المغفلة من المتنافسين.

خامساً: إذا عدلت الهيئة عن تنفيذ أي بند من البنود المحملة على إجمالي قيمة العرض يُحسم ما يقابل تكلفتها بحسب متوسط سعر البند لدى المتقدمين للمنافسة، أو السعر الذي تقدره اللجنة في حال العرض الواحد أو عدم تسعير البنود المغفلة من المتنافسين.

سادساً: إذا تساوى عرضان أو أكثر في التقييم الكلي، فتتم الترسية على أقل العروض سعراً فإذا تساوت في ذلك، فتقوم الهيئة بتجزئة المنافسة بين العروض المتساوية، متى كانت شروط ومواصفات المنافسة تسمح بذلك، وإذا لم ينص على التجزئة، فتكون الأولوية في الترسية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية، وتجرى منافسة مغلقة بين العروض المتساوية في حال تعذر ذلك.

سابعاً: للجنة إعادة تسعير البنود، إذا تبين لها أنها وضعت بشكل غير مدروس ولا تمثل السعر الحقيقي للبنود، على ألا يؤثر ذلك في السعر الإجمالي للعرض. فإذا رفض المتنافس إعادة التسعير، يستبعد من المنافسة ويرد له ضمانه.

53 الإعلان عن نتائج المنافسة

أولاً: تعلن الهيئة عن العرض الفاز في المنافسة في الموقع الإلكتروني وتبلغ صاحبه بذلك، ويتضمن الإعلان المعلومات الآتية بحد أدنى:

- أ. صاحب العرض الفاز.
- ب. معلومات عن المنافسة.
- ج. القيمة الإجمالية للعرض الفاز.
- د. مدة تنفيذ العقد ومكانه.

ثانياً: يُبلغ المتنافسون الآخرون بنتائج المنافسة، وأسباب استبعادهم بما في ذلك الدرجات الفنية لعروضهم.

ثالثاً: تنشر الهيئة في موقعها الإلكتروني نتائج وبيانات المنافسات والمشتريات التي تزيد قيمتها على (خمسمائة ألف) ريال، وذلك خلال (ثلاثين) يوماً من التعاقد بحد أقصى، على أن تنشر معلومات كل عقد على حدة، وأن تشمل تلك المعلومات ما يلي:

- أ. اسم المتعاقد وعنوانه ونوع العقد.
- ب. مدة العقد وقيمه ومكان تنفيذ.
- ج. تاريخ تسليم الأعمال.

54 فترة التوقف

يجب على الهيئة الالتزام بفترة توقف بعد إخطار المتنافسين بنتائج المنافسة، وذلك وفقاً للضوابط الآتية:

أولاً: تلتزم الهيئة بفترة التوقف لا تقل عن (ثلاثة) أيام عمل، ولا تزيد عن (عشرة) أيام عمل من تاريخ إعلان نتائج المنافسة، وتلتزم الهيئة بالإعلان عنها في الموقع الإلكتروني.

ثانياً: في حال تعذر الإعلان في الموقع الإلكتروني للهيئة لأسباب فنية، يبلغ المتنافسين بذلك عبر البريد الإلكتروني.

ثالثاً: مع مراعاة ما ورد في المادة (الثامنة والثلاثون بعد المائة) من اللائحة، تستقبل الهيئة التظلمات على قرار الترسية أو أي إجراء من إجراءاتها من خلال البريد الإلكتروني.

رابعاً: لا يجوز للهيئة أن تقبل أي تظلم بعد انتهاء فترة التوقف.

خامساً: لا يعد قرار الترسية نافذاً حتى تنتهي فترة التوقف، ويتم البت في التظلمات إن وجدت.

القسم السادس: متطلبات التعاقد

55 إخطار الترسية

تقوم الهيئة بإرسال خطاب الترسية للمتنافس/المتنافسين الفائزين عن طريق البريد الإلكتروني، ويتضمن الخطاب نطاق العمل، والقيمة، وتاريخ بداية العقد، على أن قرار الترسية لا يربط أي التزام قانوني أو مالي على الهيئة إلا بعد توقيع العقد من جميع الأطراف.

56 الضمان النهائي

أولاً: يجب من تتم الترسية عليه تقديم ضمان نهائي بنسبة (5%) من قيمة العقد، وذلك خلال (عشرة) أيام عمل من تاريخ إبلاغه بالترسية.

ثانياً: إذا كان صاحب العرض من المنشآت الصغيرة أو المتوسطة يتوجب عليه دفع غرامة مالية إلى الهيئة تساوي قيمة الضمان الابتدائي، إذا لم يقدم الضمان النهائي في حال تمت الترسية عليه. وفي حال مرور (60) ستنين يوماً من تاريخ انتهاء مهلة تقديم الضمان النهائي دون أن يقوم بدفع الغرامة المالية المقررة، يعاقب بمنعه من التعامل مع الجهات الحكومية لمدة سنة.

ثالثاً: يجب على الهيئة الاحتفاظ بالضمان النهائي إلى أن يفي المتعاقد مع بالتزاماته ويستلم المشروع استلاماً نهائياً، وفقاً لأحكام العقد وشروطه.

رابعاً: مع مراعاة المادة (التاسعة والسبعون) من لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، لا يلزم تقديم الضمان النهائي إذا قام المتعاقد معه بتوريد جميع لأصناف التي رسا عليه توريدها، وقبلتها الهيئة نهائياً خلال المدة المحددة لإيداع الضمان النهائي، أو قام بتوريد جزء منها وقبل هذا الجزء وكان ثمنه يكفي لتغطية قيمة الضمان النهائي، على ألا يصرف ما يغطي قيمة الضمان إلا بعد تنفيذ المتعاقد مع التزامه.

57 توقيع العقد

مع مراعاة الفقرة (3) من المادة (السادسة والستون) من لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، لا يجوز البدء في تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها قبل توقيع العقد، وتحدد الهيئة موعداً لتوقيع العقد بعد تقديم الضمان النهائي، فإن تأخر عن الموعد المحدد دون عذر مقبول، يتم إنذاره بذلك، فإذا لم يحضر لتوقيع العقد خلال (10) عشرة أيام من تاريخ إنذاره، يلغى قرار الترسية وذلك دون إخلال بحق الهيئة في الرجوع على صاحب العرض الفائز للتعويض عما لحق بها من ضرر.

القسم السابع: نطاق العمل المفصل

58 نطاق المنافسة وكيفية تنفيذ الأعمال والخدمات

تعمل الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين على تطوير خدماتها الإلكترونية لتحسين إجراءات عمليات التقييم بما يساهم في رفع جودة مهنة التقييم في المملكة العربية السعودية وزيادة كفاءة المقيمين في مختلف قطاعات التقييم. وتعتبر بوابة الخدمات الإلكترونية الموحدة هي المنصة الرسمية التي يمكن للمقيمين من خلالها القيام بعمليات التقييم وفق المعايير والإجراءات والشروط التي وضعتها الهيئة.

كما ترغب الهيئة في عمليات التطوير المستمر والدعم التشغيلي للأنظمة الإلكترونية الخاصة بالمستفيدين (البوابة الموحدة لخدمات التقييم) من خلال تنفيذ الأعمال التالية:

1. تطوير وإدارة ضبط الجودة للخدمات الإلكترونية الموحدة من خلال تنفيذ الأعمال التالية:

- تحليل بيئة الاختبار الحالية وتحديد الفجوات والتحسينات الممكنة.
- تحديد متطلبات البيئة المستهدفة والأدوات المطلوبة لأتمتة اختبارات ضبط الجودة.
- وضع تصميم مفصل لبيئة الاختبار المستهدفة، بما في ذلك الأجهزة والبرمجيات المستخدمة.
- تثبيت وتكوين الأدوات اللازمة لأتمتة اختبارات ضبط الجودة.
- وضع سيناريوهات الاختبار الضرورية لتحقيق تغطية شاملة لمتطلبات الجودة.
- كتابة وبرمجة الاختبارات الضرورية وضمان فاعليتها.
- تنفيذ اختبارات الجودة المؤتمتة وجمع البيانات المتعلقة.
- إعداد وإدارة بيانات الاختبار اللازمة لتنفيذ السيناريوهات.
- متابعة تقدم اختبارات الجودة وتحليل النتائج بانتظام.
- تكامل بيئة الاختبار مع عمليات CI/CD لضمان فحص مستمر.
- توثيق جميع الأنشطة وإعداد تقارير دورية حول أداء بيئة الاختبار ونتائج الاختبارات.
- توفير التدريب اللازم لأفراد الفريق حول كيفية استخدام بيئة الاختبار وأدوات الأتمتة.
- تحليل الفجوات وتحديث عمليات الاختبار بناءً على الاستنتاجات.
- تقديم الدعم والصيانة لبيئة الاختبار بشكل دوري.
- تقييم أمان وأداء بيئة الاختبار واتخاذ التدابير الضرورية.

2. تصميم وتطوير وإدارة قواعد البيانات للخدمات الإلكترونية الموحدة من خلال تنفيذ الأعمال التالية:

- تحميل وتهيئة إعدادات وصيانة قواعد البيانات.
- تصميم قواعد البيانات وتطويرها والعمل مع مطوري التطبيقات لتصميم وتنفيذ هيكل قواعد البيانات مثل الجداول وطرق العرض والفهارس والإجراءات المخزنة عبر SQL و MySQL و PostgreSQL.
- ضبط أداء قواعد البيانات بتحديد أماكن الاختناقات في سير العمل وحلها والتحسين من آلية طلب المعلومات من قواعد البيانات لضمان الأداء الأمثل لعمل هذه القواعد.
- تطبيق الإجراءات الأمنية اللازمة لحماية البيانات الحساسة بضبط إعدادات المستخدمين والأدونات وصلاحيات الوصول بالإضافة إلى إغلاق الثغرات الأمنية.
- مراقبة قواعد البيانات واستكشاف الأخطاء وإصلاحها بشكل استباقي على سبيل المثال: مشاكل الاتصال والأداء وتكامل البيانات.
- التخطيط والتنفيذ لترقيات قواعد البيانات وتطبيق الإصلاحات كما هو مطلوب بما يضمن عدم تعطل الأنظمة على البيئة الحية.

- تطبيق النسخ المتماثل لقواعد البيانات والتوافر العالي (High Availability) لضمان التعافي من الكوارث.
- التخطيط والتنفيذ لعملية النسخ الاحتياطي لقواعد البيانات واستردادها بما يضمن كفاءة وسلامة النسخ الاحتياطي لقواعد البيانات.

3. التطوير المستمر للخدمات الإلكترونية الموحدة من خلال تنفيذ الأعمال التالية:

- تحليل أداء الخدمات الإلكترونية الموحدة الحالية وتحديد المناطق التي تحتاج إلى تحسين.
- تحسين أداء الخدمات الإلكترونية الموحدة من خلال تحسين التكنولوجيا والأداء التقني.
- تحسين أداء النماذج والعمليات على البوابة لضمان تجربة سلسة.
- تحسين عمليات التحديث والصيانة للحفاظ على استقرار البوابة.
- التكامل مع التقنيات والأطر الحديثة للحفاظ على التقدم التكنولوجي
- متابعة الأخطاء وتنفيذ إجراءات الإصلاح الفوري عند الضرورة
- تنفيذ استراتيجية تحسين مستمر بناءً على التحليل للمشاكل.
- دراسة الإجراءات الحالية وتحديد مواطن التحسين وإجراء التغييرات اللازمة (Business Process Optimization).
- تطوير محركات بحث في جميع الصفحات التي تتطلب ذلك وبحث متقدم عند الحاجة.

الشروط والمواصفات التقنية:

1. هيكل النظام:

الخدمات الإلكترونية الموحدة مطورة باستخدام التقنيات التالية:

- **Back-end:**
Java (Spring boot), Keycloak, Camunda, ElasticSearch, Redis, RabbitMQ.
- **Front-End:**
Angular for web, Flutter for Android and iOS apps.

2. ضبط الجودة:

يتم عمل اختبارات ضبط الجودة للخدمات الإلكترونية الموحدة من خلال استخدام الأدوات التالية:

- Azure devops.
- Azure Test Plans.
- Azure pipelines.
- playwright.
- Appium.
- Sonarqube.

3. قواعد البيانات:

قواعد البيانات المعتمدة في الخدمات الإلكترونية الموحدة هي (MySQL , SQL , PostgreSQL).

59 برنامج العمل

يلتزم المتعاقد بتنفيذ نطاق العمل على النحو التالي:

- يتم تسليم الأعمال خلال (12) شهر من تاريخ توقيع العقد.
- يلتزم المتعاقد بتوفير فريق عمل يعمل في مقر الهيئة طوال فترة المشروع ١٢ شهر.
- يجب ألا تقل فترة العمل اليومية لتنفيذ المشروع عن (8) ساعات عمل يومياً خلال الأسبوع (الأحد – الخميس) من الساعة (8 صباحاً حتى 4 مساءً). مع إمكانية العمل يوم السبت حيثما يتطلب العمل، وكذلك خلال الإجازات الرسمية والأعياد.
- متابعة ومشاركة التحديثات والأعمال مع فريق التطوير الداخلي للهيئة.

- نقل الخبرة للفريق وإيضاح كيفية تنفيذ الأعمال بشكل مفصل.

60 جدول الكميات والأسعار

يتم تعبئة جدول الكميات والأسعار الوارد في (الملحق رقم 3) من هذه الكراسة وإرفاقه مختوماً ضمن وثائق العرض المالي.

م	البند	الوحدة	الكمية	السعر الإفرادي	السعر الإجمالي
1	تطوير وإدارة ضبط الجودة للخدمات الإلكترونية الموحدة	تطوير	1	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
2	تصميم وتطوير وإدارة قواعد البيانات للخدمات الإلكترونية الموحدة	تصميم وتطوير	1	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
3	تقرير للعمليات التشغيلية	وثيقة	1	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
4	التطوير المستمر للخدمات الإلكترونية الموحدة	تطوير مستمر	1	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
المجموع				رقماً:	كتابة:
ضريبة القيمة المضافة 15%				رقماً:	كتابة:
المجموع (شاملاً ضريبة القيمة المضافة)				رقماً:	كتابة:

القسم الثامن: المواصفات

61 فريق العمل

أولاً: الشروط الخاصة بفريق العمل

- أ- يجب على المتعاقد أن يتخذ الترتيبات الخاصة لاستخدام فريق العمل ومعاملتهم -مواطنين كانوا أو أجانب- وفقاً لأحكام نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية والأنظمة ذات العلاقة، ويلتزم المتعاقد بتوفير المتطلبات الضرورية لفريق العمل بما في ذلك السكن الصحي ووسائل النقل والرعاية الصحية ووسائل السلامة.
- ب- يجب على المتعاقد الالتزام بدفع أتعاب فريق العمل ومراقبة حالة العمل على ألا تكون أقل من المتعارف عليه في القطاع أو نوع الخدمة الذي ينفذ فيه العمل.
- ت- يجب على المتعاقد توفير فريق العمل من ذوي الخبرة اللازمة بناءً على المؤهلات المطلوبة لكل وظيفة موضحة في جدول مواصفات العمالة، وللهيئة الحق في جميع الأحوال أن تطلب - كتابة - من المتعاقد استبعاد أي شخص غير مرغوب فيه وأن يستعين بشخص آخر بدلاً عنه خلال (14) أربعة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه.
- ث- يجب على المتعاقد الاحتفاظ بسجلات تفصيلية يبين فيها جميع أسماء فريق العمل وأعمارهم وجنسهم وجنسياتهم وعدد ساعات العمل وغير ذلك من المعلومات التي قد يطلبها منه ممثل الهيئة.
- ج- يلتزم المتعاقد بتأمين فريق العمل اللازم حسب المسمى الوظيفي والمؤهلات والخبرة من ذوي السمعة الحميدة والأخلاق الفاضلة ممن لهم خبرة في الأعمال التي توكل إليهم وألا يكون لديهم أي سابقة تخل بسمعهم وأخلاقهم.

ثانياً: جدول مواصفات فريق العمل

Job	Number of resources	Experience	Description
Senior Backend developer	1	+10 years	<p>Senior developer is responsible for designing and implementing software platforms, programs, and applications. They are willing to challenge designs when efficiencies or errors are found to ensure that the best product is delivered. They also need to make sure that the code is tested with pre-developed test scripts prior to moving forward.</p> <p>The key responsibilities may include:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1 . Full stack development experience for backend (Spring boot, Kafka, Camunda, Keycloak,Elasticsearch/Kibana, redis, object storage (Minio)) 2 . Good knowledge of Event-Driven Architecture (EDA) 3 . Good knowledge of Java Design patterns. 4 . Experienced with Spring Framework and JPA. 5 . Experienced with Camunda workflow.

		<p>6 . Experience with containerization technologies such as Docker to package microservices and their dependencies for consistent deployment across environments.</p> <p>7 . Experienced with designing individual microservices with a focus on modularity, independence, and clear boundaries to enable easy maintenance and scalability.</p> <p>8 . Experience with developing payment services.</p> <p>9 . Good knowledge of Messaging queues.</p> <p>10 . Core knowledge of caching.</p> <p>11 . Experienced with developing e-learning systems</p> <p>12 . Experience with using Appium for test automation</p> <p>13 . Experience in Unit Testing and frontend testing (cypress)</p> <p>14 . Core tool knowledge for SCM and CICD</p> <p>15 . Problem-solving and critical thinking.</p> <p>16 . Detail-oriented, to make sure that the code produced meets the user stories details</p> <p>17 . Excellent oral and communication skills</p> <p>18 . Having a strong presence on technical communities, such as GitHub and Stack Overflow, can be highly beneficial for professionals in the technology industry.</p> <p>Objectives:</p> <p>Senior developers should focus on six core areas: Building, Learning, Engaging, Scaling, and Improving, Coaching.</p> <p>Building: building highly consumable services that provide business value by using an outside-inside approach.</p> <p>Learning: researching and testing development best practices and applying these lessons.</p> <p>Engaging: proactively engaging colleagues across the digital value chain.</p> <p>Scaling: creating material to rapidly scale learning across the enterprise</p> <p>Improving: leveraging analytics to identify problems and share lessons learned with colleagues.</p> <p>Coaching: sharing and mentoring the colleagues'</p>
--	--	---

			<p>developers where he is improving the skills of new members and fresh experience.</p> <p>Qualifications:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1 . Bachelor's or Master's degree in Computer Science, Information Technology, or a related field. 2 . Proven experience (4+ years) as a Java Spring Boot developer in enterprise-level applications. 3 . Strong proficiency in Java programming language and Spring Boot framework 4 . Strong proficiency in Camunda workflow engine. 5 . Experience with database systems such as MySQL, PostgreSQL, or MongoDB 6 . Solid understanding of RESTful API design and implementation 7 . Knowledge of microservices architecture and containerization (Docker, Kubernetes). 8 . Experience with Agile/Scrum methodologies.
QA Automation Manager (with playwright.Selenium or Appium)	1	+8 years	<p>QA Automation Manager is responsible for Leading Quality Assurance team and drive the automation testing efforts for our software development projects. The ideal candidate will have a strong background in quality assurance, test automation, and leadership skills to ensure the delivery of high-quality software solutions.</p> <p>developing quality standards, conducting tests and identifying issues in the production of our products or services. The key responsibilities may include:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1 . Lead and mentor a team of QA automation engineers 2 . Develop and implement a comprehensive test automation strategy for software projects. 3 . Collaborate with project managers and development teams to define test plans and scope. 4 . Oversee the design and execution of automated test scripts. 5 . Ensure test coverage and effectiveness through continuous improvement. 6 . Integrate automated tests into the CI/CD pipeline to ensure early detection of defects.

			<p>7 . Collaborate with DevOps teams to streamline the deployment process.</p> <p>8 . Implement and oversee performance testing strategies to ensure software scalability and reliability.</p> <p>9 . Analyze and report on performance test results.</p> <p>1 0 . Define and monitor key quality metrics.</p> <p>1 1 . Collaborate with cross-functional teams to understand product requirements and specifications.</p> <p>Qualifications:</p> <p>9 . Bachelor’s or Master’s degree in Computer Science, Information Technology, or a related field.</p> <p>1 0 . Proven experience (6+ years) in a QA automation role, with a focus on test automation strategy and execution.</p> <p>1 1 . In-depth knowledge of test automation tools and frameworks (e.g., Selenium, playwright, Appium).</p> <p>1 2 . Hands-on experience with programming languages such as Java Spring boot</p> <p>1 3 . Experience integrating automated tests into CI/CD pipelines.</p>
Database Administrator with a strong background in PHP development and operations	1	7+	<p>Database Administrator is responsible for the design, implementation, maintenance, and optimization of our database systems, with a focus on PHP operations development</p> <p>Required Database Skills:</p> <p>1 . Design, implement, and maintain robust and scalable database systems.</p> <p>2 . Optimize database performance through effective tuning and indexing strategies.</p> <p>3 . Ensure data integrity, security, and availability.</p> <p>4 . Implement and maintain monitoring solutions to track database performance.</p> <p>5 . Proactively identify and address performance bottlenecks.</p> <p>6 . Develop and implement backup and recovery strategies to safeguard critical data.</p> <p>7 . Implement and enforce security policies and procedures for database systems.</p>

			<p>8 . Analyze and optimize SQL queries for improved efficiency.</p> <p>9 . Work with developers to enhance database interactions.</p> <p>Required PHP Operations Development:</p> <p>1 . Lead and inspire a team of PHP Operations Developers, providing guidance and mentorship.</p> <p>2 . Facilitate communication and knowledge sharing across teams.</p> <p>3 . Develop and maintain PHP scripts and operations for seamless integration with database systems.</p> <p>4 . Collaborate with developers to optimize PHP code for better database interaction.</p> <p>5 . Collaborate with cross-functional teams to understand requirements and deliver effective solutions.</p> <p>6 . Optimize PHP code for better performance and scalability.</p> <p>Qualifications:</p> <p>1 . Bachelor’s or Master’s degree in Computer Science, Information Technology, or a related field.</p> <p>2 . Proven leadership experience in managing PHP operations teams.</p> <p>3 . Extensive expertise in PHP scripting and development.</p> <p>4 . Excellent problem-solving and troubleshooting skills.</p> <p>5 . Exceptional collaboration, communication, and leadership skills.</p> <p>6 . Proficiency in designing, implementing, and managing relational database systems (e.g., MySQL, PostgreSQL).</p> <p>7 . Solid understanding of database performance optimization and query tuning.</p>
--	--	--	--

62 مواصفات الجودة

في تنفيذ نطاق الأعمال والخدمات المذكورة في العقد. ويجب على المورد إخطار الهيئة بما يتسبب أو قد يتسبب في عدم الامتثال لمتطلبات الجودة في السلع الموردة والخدمات المقدمة وبأي تغييرات أو تعديلات قد تؤثر على هذه الجودة كتغيير موقع تصنيع المواد، أو تغيير المواد الخام ونسبها المستعملة في تصنيع السلع الموردة.

63 مواصفات السلامة

يلتزم المورد خلال جميع مراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في المملكة بشأن السلامة والصحة والبيئة، وأي أنظمة وقواعد تحددها الهيئة في نطاق عمل المشروع، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات اللازمة للامتثال لهذه الأنظمة والقواعد.

القسم العاشر: الشروط الخاصة

1. على المتعاقد للمشروع عند تنفيذ أعماله أن يأخذ في الاعتبار التجارب الدولية المماثلة الناجحة.
2. يلتزم المتعاقد بتقديم السير الذاتية للأفراد المرشحين كجزء من العرض الفني، وذلك متضمنة الأسماء والمؤهلات والشهادات المؤتقة والخبرات والجنسيات وغيرها وستقوم الهيئة ممثلة بالإدارة المختصة بدراستها ومقابلة جميع المرشحين قبل الموافقة عليهم، ولها الحق في رفض أي مرشح بدون إبداء الأسباب، وعلى المتعاقد ترشيح بديل له فوراً.
3. على المتعاقد أن يقوم عند تنفيذ الأعمال وإعداد المخرجات المتعاقد عليها الحصول على كل ما يلزمه من معلومات بالتواصل والتنسيق والتجاوب مع الجهات المرتبطة بتنفيذ المشروع وبما يمكن من قيام كل جهة بدورها ومسؤولياتها على أكمل وجه كما هو محدد في نطاق العمل
4. على المتعاقد بذل أقصى درجات العناية والاحلاص عند تنفيذ أعمال المشروع وإعداد مخرجاته ووضع أهميته صوب عينيه دائماً، ويكون مسؤولاً أمام الهيئة عن تحقيق الأهداف والغايات المنشودة من المشروع وانجاحه.
5. يقدم المتعاقد تقرير أسبوعي للإدارة التنفيذية في الهيئة عن سير العمل وتنفيذ الالتزامات الواردة في العقد مدوناً فيها ملاحظاته. كما يقدم لهم تقريراً شهرياً عن جميع الإنجازات والموقف الحالي تعكس صورة واقعية عما تم انجازه مقابل الخطة الزمنية وعن المعوقات (إن وجد) والأعمال المتبقية ويجاب عما لديهم من استفسارات ويزودهم بما يطلبوه من معلومات وبما يمكن للجان المشرفة على المشروع من رصد سير المشروع والانحرافات بشكل واضح ومبكر.
6. على المتعاقد حضور اجتماعات اللجان المشرفة على المشروع وعرض تقارير سير العمل وإنجازاته والخطوات المستقبلية والإجابة على ما لديها من ملاحظات واستفسارات.
7. يلتزم المتعاقد عند تنفيذ المشروع بفريق العمل المحدد في عرضه ويجب أخذ موافقة الهيئة على تغيير مدير المشروع أو أي من العاملين في المشروع التابعين للمقاول الفني أو المتعاونين معه. وفي حال رغبته استبدال أحد أفراد الفريق، فإنه ملزم بتوفير فرد آخر بنفس المؤهلات والخبرات المناسبة وذلك بعد أخذ موافقة الهيئة عليه.
8. لا يحق للمقاول نقل أو إنهاء عقد أي من أعضاء فريق العمل المكلفين بالعمل في الهيئة دون أخذ موافقة رسمية مكتوبة من الهيئة.
9. يحق للهيئة أن تطلب تغيير أي من موظفي المتعاقد دون إبداء الأسباب وعلى المتعاقد تنفيذ ذلك فوراً.
10. يحق للهيئة تكليف أي من موظفي المتعاقد المقيمين لديها بالعمل في أي موقع من مواقع الهيئة المختلفة المشمولة في هذا العقد، سواء بصفة دائمة أو مؤقتة خلال مدة العقد.
11. موظفي المتعاقد الذين يتم تعيينهم للعمل لدى الهيئة لصالح هذا المشروع يجب أن يعملوا تحت إدارة أي وحدة من وحدات قطاع التقنية في الهيئة وأن يلتزموا بتنفيذ المهام الموكلة لهم على أكمل وجه ووفقاً للإجراءات المتبعة في هذا الشأن.
12. حالات الغياب أو التأخير عن العمل لا يسمح بها مطلقاً طيلة العمل في هذا المشروع وفي حال الإجازات العادية أو الاضطرارية على المتعاقد أن يوفر للهيئة البديل المناسب قبل مغادرة الموظف الأساسي للعمل بمدة لا تقل عن أسبوع، ونقل كافة المهام للموظف البديل وتعريفه على بيئة العمل، وألا تقل مؤهلات وخبرات الموظف البديل عن الموظف الأساسي ويجب موافقة الهيئة الخطية عليه عند ترشيحه.
13. يحق للهيئة أن تنظم العمل بين أعضاء فريق عمل المتعاقد المقيمين بالهيئة حسب حاجة العمل لتغطية كافة أوقات العمل على مدار الساعة على ألا تتجاوز ساعات العمل الأسبوعية (للموظف) عن 48 ساعة.
14. يحق للهيئة الطلب من المتعاقد تكليف جميع أو بعض موظفيه العاملين في هذا المشروع بالعمل خلال أوقات خارج الدوام والعطل الأسبوعية، والعطل الرسمية والأعياد.
15. يلتزم المتعاقد بتنفيذ أعمال كل مرحلة وإعداد مخرجاتها وفق الجدول الزمني الذي يتم اعتماده لتلك المرحلة.
16. يقر المتعاقد بأنه بتقديمه لعرضه قد عاين الشروط والمواصفات المحددة في هذه الكراسة وتحقق من الآتي:
17. المعرفة التامة لكافة المعايير والجوانب الفنية سواء ما ذكر منها أو ما لم يذكر سهواً حسب ما هو موضح تفصيلاً بالشروط والمواصفات وليس له أي عذر مستقبلاً بعدم معرفته لأي بند من بنود نطاق العمل.
18. الخدمات المهنية والتطويرية المطلوبة على ضوء ما جاء بالشروط والمواصفات وطبيعة وظروف العمل بالهيئة.
19. تعرف المتعاقد على الظروف المحلية التي تؤثر على العمل والخدمات المطلوبة.
20. يلتزم المتعاقد بتأمين أجهزة الحاسب الآلي الشخصي والطابعات وكافة المستلزمات التي يحتاجها موظفوه دون أن تتحمل الهيئة أو الجهات الحكومية أي تكاليف إضافية وذلك لإنجاز العمل المطلوب.

21. جميع ما يعده المتعاقد والمتعاونون معه في المشروع من معايير ودراسات وتقارير وخطط ونظم وتطبيقات وخوارزميات وشفرات الكود وخدمات وغيرها من مخرجات، تعتبر مملوكة ملكية حصرية للهيئة وتحتفظ الهيئة بجميع حقوق الملكية لهذه المخرجات كما تعتبر سرية ولا يجوز تداولها أو الإفصاح عنها إلا لأغراض المشروع ولا يجوز استخدامها من قبل أي جهات أخرى بدون موافقة خطية وترخيص مسبق من الهيئة.
22. يجب على المتعاقد والمتعاونين معه الالتزام بالمحاذير الواردة في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٧٩ وتاريخ ١٤٢٨ / ٣ / ٧ هـ والمصادق عليه بالمرسوم الملكي رقم م/١٧ وتاريخ ١٧/٣ / ١٤٢٨ هـ وأحكام نظام التعاملات الإلكترونية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٨٠ وتاريخ ١٤٢٨ / ٣ / ٧ هـ والمصادق عليه بالمرسوم الملكي رقم م/١٨ وتاريخ ١٤٢٨ / ٣ / ٨ هـ في جميع أعمال ومراحل المشروع كلما انطبق ذلك.
23. لا تتحمل الهيئة أي تكاليف مقابل أي جهد يبذله أو وقت يصرفه أو تكلفة يتكبدها مقدم الخدمات لغرض إعداد وتقديم عرضه.
24. عند ترسيه العقد على مقدم الخدمات الالتزام بما ورد في كراسة الشروط والمواصفات وكذلك ما ورد في عرض مقدم الخدمات الأساسي وما اتبعه من خطابات أو التزامات بين مقدم الخدمات والهيئة.
25. يعتبر المتعاقد مسؤولاً وحده دون غيره عن علاقته بمنسوبيه ورخص عملهم وعن الوفاء بحقوقهم واستيفاء مسوغاتهم واستخراج رخص عملهم وتصاريح إقامتهم وغيرها ويتحمل ما يترتب على ذلك من رسوم أو ضرائب أو أي نفقات أخرى. وينطبق ذات الحكم على مستخدمي المتعاونين مع المتعاقد -إن وجد-.
26. الهيئة والجهات الحكومية غير مسؤولة عن سلامة الموظفين التابعين للمقاول الفني والمتعاونين معه (إن وجد) أثناء قيامهم بأعمالهم وغير ملزمة بدفع أية مبالغ جراء أي أضرار تقع لهم أثناء تأدية عملهم.
27. يسأل المتعاقد عن تعويض الموظفين التابعين له والمتعاونين معه (إن وجد) عن كافة الأضرار التي تلحق بهم بسبب العمل وعن إنجاز المهام الإدارية المتصلة بجميع منسوبيه من رواتب ومكافآت وإسكان وعلاج وغير ذلك.
28. في حالة تأخير المتعاقد عن الوفاء بأجور وحقوق عمالة في موعد استحقاقهم تحجز المبالغ التي تقدرها وزارة العمل من مستحقاته لسداد تلك الحقوق استناداً للأمر السامي الكريم رقم 8/453/4 وتاريخ 1406/4/2 هـ.
29. يلتزم المتعاقد بكافة الخسائر والأضرار التي تلحق بالهيئة أو الجهات الحكومية نتيجة التقصير أو الإهمال في تنفيذ الأعمال المطلوبة منه بموجب الشروط والمواصفات حسب القيمة التي تقدرها الهيئة.
30. يجب على مقدم الخدمات بيان أي موانع من تنفيذ نطاق العمل لدى الهيئة.
31. يجب ألا تحول الخلافات التي تنشأ بين الطرفين أثناء تنفيذ العقد دون استمرار المتعاقد بتقديم خدماته وفق التعليمات الرسمية التي تصدرها الهيئة.
32. إن الخدمات الفنية العاجلة المتصلة بمجالات المشروع وخارج نطاق العمل والتي لا تتحمل التأخير يكون قرار الهيئة فيها ملزماً للمقاول الفني ويحق لهذا الأخير فيما بعد أن يطالب بالتعويض أمام الهيئة.
33. يكون للمقاول الفني مكتب دائم بالرياض مجهز بوسائل الاتصالات الأساسية لسرعة الاتصال به عند الضرورة مع بيان رقم الهاتف (الجوال) والفاكس والبريد الإلكتروني وذلك للقيام بالدعم بالسرعة والدقة المطلوبة.
34. يجب مراعاة الالتزام بالتعميم السامي الكريم رقم (568/م ب) وتاريخ 1427/1/22 هـ بشأن استخدام برامج حاسب آلي أصلية تحمل ترخيصاً لها على كافة الأجهزة المحملة عليها.
35. يلتزم المتعاقد بأن يتم إشراك الخبراء والمحللين والمبرمجين والفنيين التقنيين من منسوبي الهيئة والجهات الحكومية – كل حسب اختصاصه - في جميع الأعمال المتعلقة بالمشروع وذلك لأغراض نقل المعرفة ولا يعفى ذلك المتعاقد من القيام بكافة أعماله.
36. تصرف المستحقات على دفعات طبقاً لما يتم إنجازه من أعمال وبعد أخذ الموافقة من الهيئة على (أساس مراحل كما هو موضح في خطة المشروع).

القسم الحادي عشر: الملحقات

- 1 ملحق (1): خطاب العرض الأصلي
- 2 ملحق (2): نموذج العقد
- 3 ملحق (3): جدول الكميات والأسعار
- 4 ملحق (4): نموذج التحقق من وثائق العرض
- 5 ملحق (5): نموذج المشاريع وأرقام التواصل

ملحق رقم (1)

خطاب العرض الأصلي (يرفق مختوم) ضمن وثائق العرض المالي)

السادة/ الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛

إشارة إلى المنافسة رقم **4812402241** والخاصة بـ(التشغيل والتطوير المستمر للأنظمة الإلكترونية)، عليه يسرنا نحن
(.....) تقديم
عرضنا المالي لتنفيذ الأعمال والخدمات المطلوبة استجابة للمنافسة المذكورة حسب الجدول أدناه، وذلك حسب الشروط والمواصفات
والكميات والالتزامات والتعهدات الواردة في كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمنافسة والملحقات والنماذج المرفقة معها،
وذلك بعد أن فحصنا وأدركنا طبيعة الأعمال والخدمات المطلوبة وظروف التنفيذ المحيطة بها، كما نقر بأن الهيئة لن تتحمل مسؤولية
أية أخطاء أو تقصير يتم من جانبنا في إعداد هذا العرض.

المبلغ (رقماً)	المبلغ (كتابة)	القيمة
		القيمة الإجمالية للعرض
		مبلغ التخفيض
		القيمة الإجمالية النهائية للعرض (بعد إضافة التخفيض)
		ضريبة القيمة المضافة 15%
		المبلغ الإجمالي (شاملاً ضريبة القيمة المضافة)

اسم الشخص المفوض (يرفق ما يثبت تفويض الموقع على الخطاب):

الصفة:

التوقيع:

الختم:

ملحق رقم (3)

جدول الكميات والأسعار (يرفق ضمن وثائق العرض المالي)

م	البند	العدد	السعر الإفرادي الشهري	السعر الإجمالي الشهري	السعر الإجمالي لمدة 12 شهراً
1-1	تطوير وإدارة ضبط الجودة للخدمات الإلكترونية الموحدة	1			رقماً:
					كتابة:
2-1	تصميم وتطوير وإدارة قواعد البيانات للخدمات الإلكترونية الموحدة	1			رقماً:
					كتابة:
3-1	تقرير للعمليات التشغيلية	1			رقماً:
					كتابة:
4-1	التطوير المستمر للخدمات الإلكترونية الموحدة	1			رقماً:
					كتابة:

الختم الرسمي

ملحق رقم (4)

جدول التحقق من وثائق العرض (يرفق مع مظاروف العرض الفني)

م	البند	رقم الصفحة	الحالة
وثائق العرض الفني			
1	مؤهلات وخبرات فريق العمل		<input type="checkbox"/>
2	آلية نقل الخبرة لفريق التطوير الداخلي		<input type="checkbox"/>
3	الجدول الزمني		<input type="checkbox"/>
4	الخبرات السابقة في المشاريع المشابهة		<input type="checkbox"/>
وثائق العرض المالي			
1	خطاب العرض الأصلي (الملحق رقم 1).		<input type="checkbox"/>
2	جدول الكميات شاملاً الأسعار (الملحق رقم 4).		<input type="checkbox"/>
3	جدول الدفعات.		<input type="checkbox"/>
4	الضمان البنكي الابتدائي (يرفق شهادة حجم المنشأة من الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة "منشآت" في حال عدم تقديم الضمان الابتدائي).		<input type="checkbox"/>

	الختم الرسمي
--	---------------------

ملحق رقم (5)

قائمة العقود الحالية وأرقام التواصل (يرفق مع مظروف العرض الفني)

م	اسم المشروع	الجهة	اسم المسؤول	رقم التواصل
1				
2				
3				
4				
5				
6				
7				
8				
9				
10				
11				
12				